

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٧٢٠ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٧

بشأن اعتماد التخطيط والتقطيع لقطعة أرض بمساحة ٦٧ فدانًا

والخصصة للسادة/ بسام نبيل العبد أيوب ،

ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب

لإقامة نشاط سياحي بمدينة العاشر من رمضان

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية بتاريخ ٢٠٠٢/٢/١٨

متضمنًا موافقة السلطة المختصة على حجز قطعة أرض بمساحة .٣٥ فدانًا مقسمة إلى جزأين سياحي وزراعي على أن يتم تدقيق المساحات بعد الانتهاء من إعداد المخطط التفصيلي للمنطقة ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية رقم (١٤) بتاريخ ٢٠٠٢/٣/١٦ بتحديد سعر الأرض

للمشروع عاليه ؛

وعلى الحكم الصادر بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٨ في الدعوى رقم ٢٧٥٤ لسنة ٦٣ ق

بإلغاء قرار مجلس إدارة الهيئة فيما تضمنه من «إلغاء الموافقة السابقة لحجز قطعة الأرض عاليه

نظراً لعدم جدية مقدم الطلب في استكمال إجراءات التخصيص والتعاقد منذ ٢٠٠٢ » ؛

وعلى الحكم الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٣/٤ في الدعوى رقم ٦٥٧٩ لسنة ٦٢ ق بإلغاء القرار السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر في الدعوى رقم ٢٧٥٤ لسنة ٦٣ ق؛ وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٢/٥/٩ على الاستمرار في تنفيذ الحكم الصادر في الدعوى رقم ٢٧٥٤ لسنة ٦٣ ق متضمناً تسلیم قطعة الأرض عاليه مساحة .٣٥ فدانًا مقسمة إلى جزأين سياحي وزراعي؛ وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٣٥) بتاريخ ٢٠١٤/٧/٦ بالموافقة على جدولة الأقساط المستحقة على قطعة الأرض عاليه؛ وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٩ لقطعة أرض مساحة .٣٥ فدانًا للسادة/ بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب - شمال طريق القاهرة / الإسماعيلية الصحراوي والحد الشرقي لمدينة العاشر من رمضان ٦٧ فدانًا نشاط سياحي و ٢٨٣ فدانًا نشاط زراعي؛ وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١٥/٦/١ بشأن الأقساط المستحقة على السادة المالك والمدة الزمنية للمشروع؛ وعلى كتاب السادة «المستشارون المتحدون» رقم (٤٩٨٨١) بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٥ الاستشاري المفوض من السادة المذكورين عاليه لاعتماد المخطط العام لقطعة الأرض عاليه تمهيداً لاستصدار القرار الوزاري؛ وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٦٩) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٦ بالموافقة على استكمال إجراءات التعاقد باسم السيد/ بسام نبيل العبد أيوب وأخرين على مساحة ٦٧ فدانًا والمخصصة بنشاط سياحي من إجمالي مساحة .٣٥ فدانًا بمدينة العاشر من رمضان مع تطبيق القواعد المعمول بها باللائحة العقارية بالنسبة لباقي المساحة؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها برقم (٧٠) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٧ بشأن تصويب قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٦٩) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٦ لذات الشأن ليصبح الموافقة على استكمال إجراءات التعاقد باسم السادة / نبيل العبد أيوب حلاوة ، وبسام نبيل العبد أيوب حلاوة ، ووسيم نبيل العبد أيوب حلاوة على مساحة ٦٧ فدانًا والمحصصة بنشاط سياحي من إجمالي مساحة ٣٥ فدانًا بمدينة العاشر من رمضان ؛ وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣٠ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسداد / بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب للجزء السياحي لقطعة أرض بمساحة ٦٧ فدانًا بمدينة العاشر من رمضان والوارد بالبند الخامس عشر أن مدة تنفيذ المشروع بأكمله ثلاث سنوات وسبعة شهور تبدأ من تاريخ الاستلام في ٢٠١٤/١١/١٩ ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٥ لجهاز مدينة العاشر من رمضان والمتضمن الموافقة الفنية على تعديلات كارت الوصف النهائية نتيجة (تعديل خطوط حرم الكهرباء المارة بالمشروع - حرم طريق مصر / الإسماعيلية الصحراوى) والواردة رفق كتاب جهاز المدينة برقم (٤٦٧) بتاريخ ٢٠١٧/١/٣١ ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢ لجهاز مدينة العاشر من رمضان والمتضمن اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو إعادة تسلیم قطعة الأرض في ضوء تعديلات كارت الوصف ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٠ للسادة عاليه بشأن قرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم (٢) محضر (١٢) بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٨ باعتماد الاشتراطات البنائية التالية ومكونات النشاط والمطالبة بالمصاريف الإدارية والبرنامج الزمني وشهادات الملاءة المالية ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية بتاريخ ٢٠١٧/٣/٥ للسير فى إجراءات استصدار القرار الوزارى :

وعلى كتاب جهاز مدينة العاشر من رمضان بتاريخ ٢٠١٧/٣/٦ والمرفق به صورة من محضر الاستلام المعتمد فى ٢٠١٧/٢/٢٣ (المضاف إلى محضر الاستلام الصادر فى ٢٠١٤/١١/١٩) وكذا صورة كارت الوصف النهائي لقطعة الأرض عاليه المعتمد فى ٢٠١٧/٢/٢٣ لقطعة أرض بمساحة .٣٥ فدانًا (٦٧ سياحي) و(٢٨٣ زراعي) :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٣٤) بتاريخ ٢٠١٧/٤/٣٠ والمتضمن الموافقة على منح قطعة أرض بمساحة .٣٥ فدانًا بمدينة العاشر من رمضان والمخصصة للسادة عاليه مهلة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ إثبات التعديلات على محضر الاستلام لقطعة الأرض بناءً على تعديلات كارت الوصف وإعادة تسليم الأرض وتحرير ملحق عقد :

وعلى كتاب السيد الدكتور المحاسب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢١ متضمناً قيام السادة عاليه باستيفاء مستندات الدراسة الاقتصادية اللازمة لاستصدار القرار الوزارى وذلك فى حالة عدم وجود مانع قانونى فى استصدار قرار وزارى باسم أفراد :

وعلى ملحق العقد الابتدائى بتاريخ ٢٠١٧/٧/٣ المبرم بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة عاليه والوارد بالبند الثالث منه أنه تم تعديل مهلة تنفيذ المشروع لتصبح ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ إثبات التعديلات على محضر الاستلام لقطعة الأرض والذى تم تعديله بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٣ :

وعلى كتاب السادة عاليه بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٩ والمرفق به البرنامج الزمني
للمشروع السياحي :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة العاشر من رمضان بتاريخ ٢٠١٧/٧/٢٤
مرفقاً به عدد (٧) لوحات + A3 بعد المراجعة والاعتماد للمخطط العام من قبل الجهاز
ومتضمناً الموقف المالي والعقاري والتنفيذي للقطعة عاليه :

وعلى تفويض السادة عاليه السيد / بسام نبيل العبد أيوب بتاريخ ٢٠١٧/٨/١
لتتوكيع على الشروط المرفقة بالقرار الوزارى :

وعلى جدول عدم المانع الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية :
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
وجهاز مدينة العاشر من رمضان بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة /
بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب لاعتماد التخطيط
والتقسيم لقطعة أرض بمساحة ٦٧ فدانًا بنشاط سياحي بمدينة العاشر من رمضان
وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢)
بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراسته شروط المزايدة :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٨/١٧
المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض :

قرر :

**مادة ١ - يعتمد التخطيط والتقسيم لقطعة أرض بمساحة ٦٧ فدانًا بنشاط سياحي
المخصصة للسادة / بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب
بمدينة العاشر من رمضان ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار
والعقد المبرم بين الهيئة والسادة عاليه بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣٠ وملحقه بتاريخ ٢٠١٧/٧/٣ ،
والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .**

مادة ٢ - يلتزم السادة/ بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى بشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٣ - يلتزم السادة/ بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٤ - يلتزم السادة/ بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٥ - يلتزم السادة/ بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٤) من القرار وفقاً للشروط المرفقة وخلال مهلة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ إثبات التعديلات على محضر الاستلام لقطعة الأرض وطبقاً للجدول الزمني المعتمد من الهيئة .

مادة ٦ - يلتزم السادة/ بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس/ مصطفى كمال مدبولي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة أرض بمساحة ٦٧ فدانًا سياحي

والمخصصة للسيد/ بسام نبيل العبد أيوب ، والسيد/ وسيم نبيل العبد أيوب ،

والسيد/ نبيل العبد أيوب بمدينة العاشر من رمضان

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٨١٤٠٠ م^٢ ، أى ما يعادل ٦٧ فدانًا .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ مساحة الأراضي السياحية ٧١٧٥ م^٢ ، أى ما يعادل ٤٩,٣٣ فدان ،

وتمثل نسبة (٦٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية ٢٥٥٨ م^٢ ، أى ما يعادل

١٤,٨٩ فدان ، وتمثل نسبة (٢٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ١٦٦٧ م^٢ ، أى ما يعادل

٢,٧٨ فدان ، وتمثل نسبة (٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية :

يتم تطبيق الاشتراطات البنائية للنشاط السياحي لقطعة أرض بمساحة ٦٧ فدانًا

طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم (٢) محضر (١٢)

بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٨ باعتماد الاشتراطات البنائية التالية :

النسبة البنائية :

(٢٠٪) f. لمجموع النشاط السياحي (إجمالي المسطحات المبنية بالدور الأرضي

لا تتعدى «٢٠٪» من إجمالي مساحة أرض المشروع) .

الارتفاعات :

أرضي + (٣) أدوار متكررة بحد أقصى ١٥ مترًا وطبقاً لقيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة .

الردود :

١. أمتار من جميع الجهات بين الحدود الداخلية لقطعة الأرض وحد المباني لكل قطعة أرض .

الأنشطة المصرح بها :

تم اعتماد الأنشطة لقطعة الأرض السياحية بمساحة ٦٧ فداناً طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم (٢) محضر (١٢) بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٨ ، كالتالي :
فندقى (فنادق - شقق فندقية - موتيلات) - منطقة ملاهى - حدائق بأنواعها .

أماكن انتظار السيارات :

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات داخل قطع الأرض طبقاً للكود المصري .

مفوض عن باقى الأطراف

(إمضاء)

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمشروع (أرضي + ٣ أدوار) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع (١٥م) ويسمح بإقامة دور للبدرور يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدرور فقط دون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المراقب لدور البدرور .
- ٢ - النسبة البنائية لمجموع النشاط السياحي لا تزيد عن (٢٠٪) f. p (إجمالي المسطحات المبنية بالدور الأرضي لا تتعدي «٢٠٪» من إجمالي مساحة أرض المشروع) .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت بمناطق الردود (١٠م) من جميع الجهات بين الحدود الداخلية لقطعة الأرض وحد المباني لكل قطعة أرض .
- ٤ - يتولى السادة (بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب) على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورئي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن يقوم السادة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها .
- ٥ - يتولى السادة (بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب) على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من محركات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٦ - يتولى السادة (بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب) على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٧ - يلتزم السادة (بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب) بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من السادة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٨ - يلتزم السادة (بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب) باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٩ - يتولى السادة (بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب) على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٤ ، ٥ ، ٦) .
- ١٠ - يلتزم السادة (بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب) باشتراطات الهيئة العامة للتنمية السياحية وزارة السياحة والدفاع المدني وشئون البيئة .
- ١١ - يلتزم السادة (بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب) بالحصول على الموافقات الخاصة من الجهات المعنية .
- ١٢ - مدة تنفيذ المشروع ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ إثبات التعديلات على محضر الاستلام لقطعة الأرض والذى تم تعديله بتاريخ ٢٣/٢/٢٠١٧ وطبقاً للبند الثالث من ملحق عقد الأرض المؤرخ في ٣/٧/٢٠١٧

١٣ - يلتزم السادة (بسام نبيل العبد أيوب ، ووسيم نبيل العبد أيوب ، ونبيل العبد أيوب) بالتنسيق مع الجهة صاحبة الولاية على طريق القاهرة / الإسماعيلية الصحراوى بشأن الحصول على الموافقة على مداخل المشروع من على طريق القاهرة / الإسماعيلية الصحراوى .

١٤ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات داخل قطع الأرضى طبقاً للكود المصرى .

١٥ - يتم الالتزام بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

طرف أول

(إمضاء)

طرف ثانٍ

مفوض عن باقى الأطراف

(إمضاء)





